

## العمل الخيري، وتطبيقاته في مجال الدعوة إلى الله تعالى "وقف المحجوب انمودجاً"

أ.عبدالله مصطفى حديد/الجامعة الأسمرية/ كلية الدعوة وأصول الدين

### مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن اهتدى بهديه واقتدى بسنته إلى يوم الدين.

أما بعد: فلقد كان للعمل الخيري حضورٌ كبيرٌ في مجال الدعوة إلى الله على مدى تاريخها، يمثل هذا الحضور في كونه أسلوباً من أساليب الدعوة، كما أن له تطبيقات كثيرة ومتعددة، يمكن الاستفادة منها، إلا أنه علينا أن ندرك أن هذه التطبيقات ليست عشوائية، بل هي منضبطة بضوابط الشريعة، وموجهة بمقاصدها وأحكامها، وعلى من يريد ممارسة هذا الأسلوب وتطبيقه أن يتقيد بهذه القواعد، ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث تحت عنوان: "العمل الخيري وتطبيقاته في مجال الدعوة إلى الله تعالى"، "وقف المحجوب انمودجاً".

ويهدف البحث إلى معالجة بعض المخالفات التي قد تحدث ممن لا يراعي القواعد الشرعية للعمل الخيري، كما يهدف إلى بيان أهم التطبيقات التي قد يغفل عنها كثير من الدعاة، مع أنها متاحة للاستخدام والاستفادة منها، وتهدف كذلك إلى ضبط عمل الدعاة، وبيان كيفية التطبيق وفق القواعد الشرعية التي تحكم العمل الخيري، وذلك من خلال دراسة تأصيلية للبعد الدعوي للعمل الخيري، ووقفية تطبيقية لنماذج للعمل الخيري لوقف المحجوب في جوانب التعليم والدعوة إلى الله. وتكمن أهمية هذه الورقة في:

- استفادة الدعاة منها في معرفة القواعد الضابطة للعمل الخيري في مجال الدعوة.
- استفادة المؤسسات الدعوية منها في كيفية استعمال طرق وتطبيقات دعوية لأسلوب العمل الخيري.
- بيان صور ونماذج واقعية للعمل الخيري في مجال الدعوة، يمكن الاستفادة منها وتطبيقها على الواقع.

وسعياً من الباحث لإخراج البحث بالصورة المطلوبة سيتبع فيه المنهج الاستقرائي، والاستنباطي أيضاً، وقد اقتضت طبيعة الموضوع تقسيمه إلى أربعة مطالب، وخاتمة، وذلك وفق الآتي:

المطلب الأول: البعد الدعوي للعمل الخيري.

المطلب الثاني: القواعد الضابطة للعمل الخيري في مجال الدعوة.

المطلب الثالث : نماذج دعوية للعمل الخيري في السنة النبوية، وعند الصحابة.

المطلب الرابع: تطبيقات معاصرة للعمل الخيري في مجال الدعوة: "وقف المحجوب: أئمة أئمة الخاتمة: ضمنت أهم النتائج التي تم التوصل إليها.

والله أسأل التوفيق، وأن يكتب لهذا البحث القبول، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم. وهذا أوان الشروع في المقصود، مستمداً من الله العون.

المطلب الأول: البعد الدعوي للعمل الخيري:

جاءت دعوة الإسلام صريحة واضحة إلى العمل الصالح، وحثت عليه في كثير من آي من القرآن الكريم، وما ذلك إلا لأهمية العمل الصالح في الدعوة إلى الله، فهو من أسسها التي بنيت عليها، وذلك لما له من تأثير في جانب المدعو، وللنفع الذي يعود على الداعية نفسه؛ لذا تعددت أبعاده وتنوعت.

ولو رجعنا إلى تأصيل مفهوم "العمل الصالح" لوجدناه يطلق على العمل الخيري، فالعمل من حيث هو: كلُّ فعل يكون من الحيوان بقصد، فهو أخص من الفعل؛ لأن الفعل قد ينسب إلى الحيوانات التي يقع منها فعل بغير قصد، وقد ينسب إلى الجمادات، والعمل قلما ينسب إلى ذلك<sup>(1)</sup>.

ومصطلح "العمل" يستعمل في صالح الأعمال وسيئها، قال الله ﷻ: {خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا}، التوبة: 102، وقال ﷻ: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ}، فصلت: 8، وقال ﷻ: {وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا}، الأعراف: 153.

وقد جاء ذكر العمل الصالح تحت اسم "الخير" كثيرا في آي القرآن الكريم، من ذلك قول الله ﷻ: {وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ}، البقرة: 158، {خَيْرًا}: الخير اسم لكل ما يجلب المسرة، ويدفع المضرة، والمراد به هنا العمل الصالح<sup>(2)</sup>، ومنه قوله ﷻ:

1- ينظر: المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني: 587/1.

2- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، لأبي بكر الجزائري: 136/1.

{وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ}، {الْخَيْرِ} في هذه الآية قيل إنه: العمل الصالح، ذكر ذلك بعض السلف وأهل العلم<sup>(1)</sup>.

ومنه قوله ﷺ: {وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ}، "هي جميع الأعمال الصالحة، أي: أمرناهم أن يفعلوا جميع الخيرات؛ ليم كمالهم بانضمام العمل الصالح إلى العلم"<sup>(2)</sup>،

وقد قسم شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - العمل إلى ثلاث مراتب، هذا بيانها:  
فأولها: العمل الصالح المشروع الذي لا كراهة فيه، وهو سنة الرسول ﷺ، وأعمال السابقين الأولين.

وثانيها: العمل الصالح من بعض الوجوه أو أكثرها، وهو إما لحسن القصد، أو لاشتماله مع ذلك على أنواع من المشروع، وهذا النوع كثيرٌ جدا عند المتأخرين والمنتسبين إلى علم أو عبادة، بل وعند العامة أيضا، وهؤلاء خيرٌ من الذين لا يعملون عملا صالحا مشروعاً ولا غير مشروع.

وثالثها: ما ليس فيه صلاح أصلاً؛ وذلك إما لأنه ترك العمل الصالح مطلقاً، أو لأنه من أساسه عملٌ فاسدٌ محض<sup>(3)</sup>.

وتأسيساً على ما ذكر فإن للعمل الخيري أبعاداً كثيرة ومتعددة، تتمثل في الآتي:

البعد الأول: بعد عام: يتمثل في قضاء حوائج الناس، والقيام بشؤونهم؛ بما يجعل المجتمع سعيداً متراحماً مترابطاً، خالياً من كل ما يكدر صفو عيش أهله وأمنهم واستقرارهم، وقد أمر الله ﷻ بذلك بقوله: {وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}، الحج: 77، وبقوله: {وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ}، آل عمران: 133، 134، حيث بينت الآيات أن أعمال الخير التي يقوم بها المسلم تجاه إخوانه، بل

1- ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي: 46/2.

2- البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، لابن عجيبة: 479/3.

3- ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام ابن تيمية: 127/2.

والبشرية جمعاء هي التي تسهم في استقرار المجتمع، وتجعل أفراده متراحمين مطمئنين، ليس بينهم أحقاد ولا صراعات، ولا كراهية ولا بغضاء ولا عداوت.

قال العلامة ابن عاشور رحمه: "وقوله: {وَفَعَلُوا الْخَيْرَ} أمرٌ بإسداء الخير إلى الناس من الزكاة، وحسن المعاملة كصلة الرحم، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وسائر مكارم الأخلاق، وهذا مجمل بينته، وبينت مراتبه أدلة أخرى" (1)، ومن ذلك قول النبي ﷺ: "مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ" (2).

البعد الثاني: بعد خاص: يختص البعد الدعوي الخاص عن العام، في أنه يقتصر على أصناف معينة من البشر؛ لمزية اختصاصهم الله بها، كأن يكون بينهم وبين المرء قرابة أو صلة، ومن أمثلة ذلك:

- الإحسان إلى الوالدين: فقد جعل حقهما بعد حقه في العبادة والتوحيد، فأمر بالإحسان إليهما وبرهما وإكramهما، ولو كانا غير مسلمين، ويشمل ذلك القيام بخدمتهما، والسعي في تحصيل مطالبهما، والإنفاق عليهما، وحرَم أذيتهما والإساءة إليهما بأي شكل من الأشكال، فقال ﷺ: {وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}، النساء: 36، وقال ﷺ: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا}، الإسراء: 23، وقال ﷺ: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا}، العنكبوت: 8.

وأما من السنة فقد ورد عن ابن مسعود ﷺ أنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: "صَلِّ الصَّلَاةَ لِمَوَاقِيتِهَا"، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: "بِرُّ الْوَالِدَيْنِ"، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: "ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"، وَلَوْ اسْتَزَدْتَهُ لَزَادَنِي" (3)، وعن عبد الله بن عمرو

1- التحرير والتنوير، لابن عاشور: 346/17.

2- الجامع الصحيح المسمى: "صحيح مسلم"، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، رقم: (4867)، 212/13.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل، باب: مسند عبد الله بن مسعود، رقم الحديث: (3998)، 103/7.

بن العاص قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَحْيُ  
وَالِدَاكَ؟" قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: "فَفِيهِمَا جَاهِدْ"<sup>(1)</sup>.

- الإحسان إلى الأرحام والأقربين: حيث جعل الإسلام حقهم في إساءة المعروف  
وتقديم العون، في المرتبة الثانية بعد الإحسان إلى الوالدين، وخص القربى بذلك قبل عموم  
الناس، فأوجب على كل قريب أن يصل قريبه بالمعروف، وأن يبذل الجاه والنفع البدني  
والمالي، بحسب ما تتطلبه قوة القرابة، وما تستدعيه الحاجة، وهذا من مقتضيات الشرع  
والفطرة، قال ﷺ: {لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ}، البقرة: 83.  
وقال ﷺ: {وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ}، التوبة: 75، قال أهل التفسير: "أي: ذوو  
القرابات {بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ} في البر، والإنفاق، والإحسان"<sup>(2)</sup>. وجاء في الحديث عن  
سلمان بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "الْصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ:  
صَدَقَةٌ، وَصِلَةٌ"<sup>(3)</sup>، وبين أن أفضل الصدقة ما كانت على ذي الرحم ولو كان مضمرًا للعداوة،  
فعن أم كلثوم بنت عقبة - رضي الله عنها -، قالت: قال رسول الله ﷺ: "أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى  
ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحُ"<sup>(4)</sup>.

- الإحسان إلى الجيران: جعل الإسلام الإحسان إلى الجار وإكرامه في المرتبة الثالثة  
بعد الوالدين والأرحام الأقارب، فقال ﷺ: {وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ  
بِالْجُنُبِ}، النساء: 36.

والجار أنواع، بينها جابر رضي الله عنه، بقوله: قال النبي ﷺ: "الْجِيرَانُ ثَلَاثَةٌ، جَارٌ لَهُ حَقٌّ، وَهُوَ  
أَدْنَى الْجِيرَانِ، وَجَارٌ لَهُ حَقَّانٌ، وَجَارٌ لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ فَجَارٌ  
مُشْرِكٌ، لَهُ حَقُّ الْجَوَارِ، وَأَمَّا الَّذِي لَهُ حَقَّانٌ، فَجَارٌ مُسْلِمٌ، لَهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ، وَحَقُّ الْجَوَارِ،  
وَأَمَّا الَّذِي لَهُ ثَلَاثُ حُقُوقٍ فَالْجَارُ ذُو الرَّحِمِ، لَهُ حَقُّ الرَّحِمِ، وَحَقُّ الْإِسْلَامِ، وَحَقُّ  
الْجَوَارِ"<sup>(5)</sup>، وجعل الأقرب من الجيران أولى بالإحسان والمعروف من غيره من الأبعد،

1- السنن الصغير، للبيهقي، باب: من لا يجب عليه الجهاد ومن له عذر، رقم الحديث: (2758)، 362/3.

2- أوضح التفاسير، لابن الخطيب: 221/1.

3- سنن الترمذي، باب: ما جاء في الصدقة على ذي القرابة، رقم: (660)، 123/3.

4- شعب الإيمان، للبيهقي، باب: الاختيار في صدقة التطوع، رقم: (3154)، 103/5.

5- مسند الشاميين، للطبراني، رقم: (2458)، 356/3.

ففي الحديث عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: "إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا"<sup>(1)</sup>.

البعد الثالث: بَعْدُ مَعْنَوِيٌّ: لا تقتصر دعوة الإسلام على الجانب المادي، بل إن اهتماماته بالجانب المعنوي أكثر وأشمل؛ لما له من وقع في النفوس، وأثر في التعامل بين الناس، ومردود طيب من النتائج. وقد بين الإسلام صور البعد المعنوي ذات الأثر الكبير في جانب الدعوة. منها على سبيل المثال:

- الإحسان بالقول، والبعد عن فحش الكلام: أوجب الإسلام الإحسان إلى جميع الناس بالقول وطيب الكلام؛ لأنه أصل الفضائل، فبه تكون المحبة والاطمئنان بين القلوب، وتختفي الإحن والعدوات والأكدار بينها، وهو القدر الذي يمكن معاملة جميع الناس به؛ إذ إن أصل القول أن يكون عن اعتقاد، فالمرء متى قال للناس حسنا فقد أضرهم الخير، وأحب لهم ما يحبه لنفسه؛ لأن الأصل في حسن المعاملة مع الخلق هو القول الحسن، فيكون أكثر تأثيرا في السامع، وأدعى لاستجابته لدعوة الداعي<sup>(2)</sup>.

وقد أمر الله بإحسان القول في مواضع من كتابه المبين، فقال ﷺ: {وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا}، البقرة: 83، وقال ﷺ: {وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا}، النساء: 5، وقال ﷺ: {وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا}، الأجزاء: 70، وقال ﷺ: {وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}، الإسراء: 53، وفي الحديث عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: "الكلمة الطيبة صدقة"<sup>(3)</sup>. قال العلامة ابن عثيمين: "وأما الكلمة الطيبة في غايتها فهي الكلمة المباحة كاللحديث مع الناس إذا قصدت بهذا إيناسهم وإدخال السرور عليهم، فإن هذا الكلام وإن لم يكن طيباً بذاته لكنه طيب في غاياته، في إدخال السرور على إخوانك، وإدخال السرور على إخوانك مما يقربك إلى الله ﷻ، فالكلمة الطيبة صدقة، وهذا من أعم ما يكون"<sup>(4)</sup>.

ومن صور الإحسان بالقول إصلاح ذات البين، فقد عدّه النبي ﷺ أفضل من العبادات التطوعية الأخرى من الصلاة والصيام والصدقة؛ لأن نفع الإصلاح عام للمسلمين، بل

1- صحيح البخاري، كتاب: الشفعة، باب: أي الجوار أقرب؟، رقم: (2259)، 88/3.

2- ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور: 583/1، وأوضح التفاسير، لابن الخطيب: 530/1.

3- صحيح البخاري، باب: طيب الكلام، رقم: (2827)، 11/8.

4- شرح رياض الصالحين، للشيخ: محمد العثيمين: 38/3.

للناس أجمعين، ففي الحديث عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مَنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ»<sup>(1)</sup>.

- إظهار البشاشة، واجتناب العُبوس: من أهم ما يجب أن يتحلى بها الداعية إظهار البشاشة وطلاقة الوجه عند لقاء الناس، فهو دليل على علو المرتبة في الدين؛ لأن إظهار البشاشة أثر من آثار أنوار القلب، فمتى كان الوجه بشوشاً كان موحياً بالبشر والمحبة عند المقابل، أما إذا كان عبوساً فإنه يوحي في قلب المقابل بالضيق والنفور، ولقد جاء الأمر بإظهار البشر في عدة أحاديث، يقول ﷺ: "تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ"<sup>(2)</sup>، ويقول ﷺ: "لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنَّ تَلَقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ"<sup>(3)</sup>، وكان ابن عمر - رضي الله عنهما - يرى أن البر هو طلاقة الوجه ولين الكلام، فيقول: "إِنَّ الْبِرَّ شَيْءٌ هَيْنٌ وَجَهٌ طَلِيقٌ، وَكَلَامٌ لَيْنٌ"<sup>(4)</sup>.

وفي مقابل ذلك حذر من الغلظة والجفوة والشدة في الدعوة، وعدها من الصفات المنفرة والمبعدة عن دعوة الحق، ويكفي في ذلك قول الله ﷻ مخاطباً رسوله الأكرم ﷺ، ومعلماً لأُمَّته: {فِيمَا رَحِمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ}، آل عمران: 159.

- البعد الرابع: بُعد مَادِي: تحتاج الدعوة إلى دعم مادي يساعدها ويساندها، فهو من دعوماتها التي تقوم عليها؛ لأن النفوس بطبعها ميالة إلى حب المال، ومن ثم جعل الإسلام للمؤلفة قلوبهم نصيباً من الزكاة؛ ليثبتوا على إيمانهم، وأمر الحق سبحانه بإعطاء الفقراء والمحتاجين من مال الله، فقال: {وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَكُمْ}، النور: 33، وأثنى على المنفقين خيراً، فقال: {وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا، إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا}، الإنسان: 8، 9.

وقد وردت أحاديث كثيرة تحث على الإنفاق، وتبين فضل الصدقة، منها قول النبي ﷺ: "مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ،

1- سنن الترمذي، رقم: (2509)، 663/4.

2- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن حبان، باب: الصدقة للمسلم بتبسمه في وجه أخيه المسلم، رقم: (474)، 221/2.

3- الجامع الصحيح المسمى: "صحيح مسلم"، باب: طلاقة الوجه عند اللقاء، رقم: (144 - 2626)، 2626/4.

4- روائع التفسير، لابن رجب الحنبلي: 134/1.

وَأَنَّ كَانَتْ تَمْرَةً، فَتَرَبُّو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ، وَيُرَبِّهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْه، أَوْ فَصِيلَهُ" (1).

ولا يقتصر ثواب الإنفاق وأجره على المرء حال حياته، بل إن من الأعمال المادية ما يستمر أجره بعد موت المنفق، ويبقى ثوابه ما بقي العمل، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ" (2)، وعدد صلى الله عليه وسلم أصنافاً أخرى إضافة إلى هذه الثلاثة، فقال: "إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: عِلْمًا نَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصْحَفًا وَرَثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، تَلَحُّقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ" (3).

وبما سبق ذكره من الصور المتعددة للبعد الدعوي للعمل الخيري يتبين أن الإسلام دين يحرص على مد يد العون والبر، وتقديم المساعدة والإحسان بكل أشكاله إلى الناس بعامّة، والأقربين بخاصة، ولا يتوقف بعد الدعوة على صنف من الناس دون آخر؛ إذ إن رسالة الإسلام عامّة، ودعوته شاملة، هدفها الدعوة إلى الله على علم وبصيرة، وغايتها هداية الخلق جميعاً إلى طريق الحق؛ لذا نجده يحرص على كل ما فيه تقوية لأواصر القربى والجوار، والبر بالوالدين والصلة للأرحام، وتوطيد للعلاقات والصلوات بالناس أجمعين. قال الله تعالى: {لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا}، النساء: 114، وقال صلى الله عليه وسلم: {وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ}، فصلت: 33، وفي الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم - فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ فقال: "أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمُ لِلنَّاسِ،

1- سنن ابن ماجة، باب: فضل الصدقة، رقم: (1842)، 50/3.

2- الجامع الصحيح المسمى: "صحيح مسلم"، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم: (14 - 1631)، 1255/3.

3- سنن ابن ماجة، باب: ثواب معلم الناس الخير، رقم: (242)، 163/1.

يَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ يَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ يَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلَآنَ أَمْسِي مَعَ أَخِي لِي فِي حَاجَةٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ شَهْرًا" (1).

### المطلب الثاني: القواعد الضابطة للعمل الخيري في مجال الدعوة:

لما كان العمل الخيري مرتبطا بالدعوة فإنه محتاج إلى قواعد تضبطه وتحدهه، وتميزه من غيره؛ لذا سأحاول في هذا المطلب بيان أهم القواعد التي تضبط العمل الخيري، وتمثل في:

**الأولى:** أن يكون العمل خالصا لله: أي أن يقصد المرء بعمله وجه الله، ولا يشرك معه غيره، إذ الإخلاص شرط من شروط صحة العمل، ونية الإخلاص عليها مدار قبول الأعمال، وبها يحصل الثواب، ولا يصح فيها التشريك فيها؛ لأن الله ﷻ لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصا لوجهه، وقد أمر الله به بقوله ﷻ: {فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ \* أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ}، الزمر: 2، 3، وقوله ﷻ: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ}، البينة: 5، وبين رسول الله ﷺ فرضيته، فعن عمر بن الخطاب ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ" (2).

فهذا أحد ضوابط قبول الأعمال، ومن دونه يكون العمل مردودا؛ لذا فعلى الداعية أن يعي هذا الضابط، ويتقيد به في دعوته؛ حتى يكون عمله مقبولا.

**الثانية:** أن يكون العمل صوابا: أي موافقا للسنة؛ فمتى كان العمل غير موافق لها فهو من الأعمال المردودة، وقد صح في الحديث عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ" (3)، وجاء عن الفضيل بن عياض في بيان قوله تعالى: {لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا}، الملك: 2، قوله: هو أخلصه وأصوبه، قالوا: يا أبا علي: ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل؛ حتى يكون خالصا صوابا، والخالص: ما كان لله، والصواب:

1- المعجم الأوسط، للطبراني، رقم: (6026)، 6/139.

2- صحيح البخاري، باب: كيف بدأ الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم: (1)، 6/1.

3- الجامع الصحيح المسمى: "صحيح مسلم"، باب: نقض الأعمال الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم: (18 - 1718)،

1343/3.

ما كان على السنة"<sup>(1)</sup>، وهو ما علق عليه ابن القيم رحمه الله بقوله: "وهذا هو المذكور في قوله ﷺ: {فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا، وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا}، وفي قوله: {وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ}، فلا يقبل الله من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه على متابعة أمره، وما عدا ذلك فهو مردود على عامله، يعود عليه أحوج ما هو إليه هباء منثوراً"<sup>(2)</sup>. ومن ثم فعلى الداعية أن يعلم أن أي عمل يعمله من دون اقتداء ولا متابعة فهو مردود، وأنه لا يزيد من الله إلا بعداً، يقول سعيد بن جبير: "لا يُقبل قول إلا بعمل، ولا يقبل قول وعمل إلا بنية، ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة"<sup>(3)</sup>.

الثالثة: أن يكون العمل على بصيرة وعلم: من القواعد الحاكمة للعمل بعامّة، وللخيريّ منه بخاصّة علمُ الداعية بما يدعو إليه، ومعرفته بحكم الله قبل الشروع فيه؛ إذ من القواعد المتفق عليها: "أنه لا يجوز لأحد أن يقدم على أمر حتى يعلم حكم الله فيه، فهذه من فروض الأعيان لا يجملها أحد عن أحد"<sup>(4)</sup>. وقد أمر الله بذلك في قوله: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ}، محمد ﷺ: 19، ووجهه إلى أن تكون الدعوة إلى الله على علم وبصيرة، فقال ﷺ: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي}، يوسف: 108، والبصيرة: العلم، والدليل الواضح، والمعرفة التي يتميز بها الحق من الباطل، والمراد: "أن الداعي إلى الله لا بد أن يكون على بصيرة، وهي الدليل الواضح الذي لا لبس في الحق معه، وينبغي أن تكون دعوته إلى الله بالحكمة، وحسن الأسلوب، واللطافة مع إيضاح الحق"<sup>(5)</sup>، فإن شرع في العمل أو الدعوة قبل العلم والمعرفة بما يدعو إليه؛ كان ما يفسده أكثر مما يصلحه، وكان ضرره أكثر من نفعه؛ لذا كان من قواعد أهل العلم أن العلم يكون قبل العمل والتعبد، وقد جاء عن إسحاق بن سويد، قال: "تعبد عبد الله بن مطرف، فقال له مطرف: يَا عَبْدَ اللَّهِ: الْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِ، وَالْحَسَنَةُ بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ، وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا، وَشَرُّ السَّيْرِ الْحَقِّقَةُ: يَعْنِي: الْأَتْعَابُ"<sup>(6)</sup>.

1- تفسير القرآن الكريم، لابن قيم الجوزية، 78/1.

2- المصدر السابق، 78/1، 79.

3- مشارق الأنوار الواجبة، ومطالع الأسرار البهجة، في شرح سنن الإمام ابن ماجه، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى: 346/1.

4- الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، للآبي: 655.

5- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي: 463/1.

6- مسند الموطأ، للجوهري: 84/1، 85.

الرابعة: أن يحرص على درء المفساد قبل جلب المصالح: لقد حرصت الشريعة الإسلامية في دعوتها على تقديم درء المضار والمفاسد، على جلب المصالح والمنافع، ومن ثم أوجبت على الداعية الحرص في دعوته على دفع كل ما فيه ضرر وشر، واجتلاب كل ما فيه نفع وخير، إذ إن من القواعد المقررة في ديننا أنه: "إذا تعارضت مفسدة ومصلحة قدم دفع المفسدة غالباً، لأن اعتناء الشارع بالمنهيات أشد من اعتنائه بالمأمورات"<sup>(1)</sup>، والمراد بدرء المفساد دفعها ورفعها وإزالتها. يقول ﷺ: "مَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ"<sup>(2)</sup>، ومن أمثلة هذه القاعدة قول الله ﷻ: {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ}، الأنعام: 108، قال بعض أهل العلم: "ففي سب آلهة الكفار مصلحة، وهي تحقير دينهم وإهانتهم؛ لشركهم بالله ﷻ، ولكن لما تضمن ذلك مفسدة وهي مقابلتهم السب بسب الله ﷻ، نهى الله ﷻ عن سبهم درءاً لهذه المفسدة"<sup>(3)</sup>، لذا كان لزاماً على الداعية تجنب كل ما فيه ضرر أو يؤدي إلى فساد؛ لأن رسالته ودعوته هي الهداية والإصلاح، وعليه أن يقدم دفع الضرر والفساد على اجتلاب النفع والخير.

الخامسة: أن يحرص على مداومة العمل ومتابعته: إن أهم ما ينبغي للداعية الاهتمام به الاستمرار في العمل ولو كان شيئاً قليلاً، إذ المداومة على العمل الصالح من هدي النبي ﷺ، وهي أولى علامات التوفيق والنجاح، وإذا أراد المرء للعمل الخيري نجاحاً فلا بد من أن يحرص على متابعته والديمومة عليه؛ إذ الدِّيمَةُ على عمل الخير ولو كان مفضولاً أحب إلى الله من عملٍ يكون أعظم أجراً، لكن ليس فيه مداومة، لان ذلك العمل المداوم عليه هو أحب الأعمال إلى الله، بل هو من أعظم الأسباب الموصلة إلى مقام الإحسان المداومة على العمل الصالح، ومن ثم قال الحسن البصري ﷺ في قوله ﷻ: {وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ}، الحجر: 99، قال: "إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِعَمَلِ الْمُؤْمِنِ أَجْلاً دُونَ الْمَوْتِ"<sup>(4)</sup>.

1- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، لابن نجيم: 781.

2- الجامع الصحيح المسمى: "صحيح مسلم"، باب: توقيره ﷺ، رقم: (130 - 1337)، 4/1830.

3- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، لمحمد صدقي: 1/265.

4- روائع التفسير، لابن رجب الحنبلي، 1/610.

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ"<sup>(1)</sup>، قال النووي: "فيه الحث على المداومة على العمل، وأن قليله الدائم خير من كثير ينقطع، وإنما كان القليل الدائم خيرا من الكثير المنقطع؛ لأن بدوام القليل تدوم الطاعة، والذكر، والمراقبة، والنية، والاخلاص، والإقبال على الخالق ﷻ، ويثمر القليل الدائم، بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافا كثيرة"<sup>(2)</sup>.

وفي سنن أبي داود أن السيدة عائشة رضي الله عنها سُئِلَتْ: "كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟ قَالَتْ: "لَا، كَانَ كُلُّ عَمَلِهِ دِيمَةً، وَأَيْكُمُ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَطِيعُ"<sup>(3)</sup>، قال الشيخ عبد المحسن العباد في بيان معنى الحديث: "فيه إشارة إلى أن المداومة على العمل مطلوبة، لكن المداومة التي فيها قصد واقتصاد، وليس فيها تكلف وتشديد على النفس؛ لأن هذا يؤدي إلى الضعف، ويؤدي إلى الانقطاع عن العبادة، ولكن القليل الذي يداوم عليه الإنسان هذا هو الذي يستمر عليه الإنسان، ويبقى مع الإنسان، ويكون الإنسان معه نشيطاً. وأما التشديد على النفس فهذا يؤدي إلى الترك، وإلى الضعف، وإلى الفتور، وإلى كون الإنسان لا يؤدي الحقوق الأخرى"<sup>(4)</sup>.

مما سبق ذكره من ضوابط العمل الخيري يتبين أن العمل متى كان خاليا من النية الخالصة لله، وغير موافق لأحكام الشريعة، ولم يكن على بصيرة وعلم، ولم يراع فيه تقديم دفع المفسد على غيرها، ولم تلتزم فيه المداومة والمتابعة فإنه لا خير فيه ولا نفع يرجى منه، وإن ترآى لمن يقوم به ذلك، ومن ثم كان لزاما على من انتهج العمل الدعوي أن يراعي هذه القواعد الحاكمة، والضوابط المنظمة؛ لكي يثمر عمله، ويؤدي رسالته على أكمل وجه وأتمه، وينجح في أداء مهمته. قال ﷺ: {وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}، آل عمران: 104.

المطلب الثالث: نماذج دعوية للعمل الخيري من السنة النبوية، وعند بعض الصحابة ﷺ:

1- الجامع الصحيح المسمى: "صحيح مسلم"، باب: فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، رقم: (218 - 738)، 541/1.

2- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا النووي: 71/6.

3- سنن أبي داود، باب: ما يؤمر به من القصد في الصلاة، رقم: (1370)، 48/2.

4- شرح سنن أبي داود، لعبد المحسن العباد: 438/7. (المكتبة الشاملة).

لما كان هدف الداعية من عمله الخيري هو دعوة الناس إلى الحق وهدايتهم إليه، صار محتاجا في دعوته إلى ما يدعمها من الشواهد والأمثلة والنماذج التي تقوي حجته، وترغب المدعو على سلوك طريق الخير، والتأسي بقدوة هذه الأمة نبينا محمد ﷺ، وأصحابه الكرام ﷺ، وسلف الأمة الصالح رحمهم الله.

ومن هذا المنطلق رأينا أن نسوق بعض الأمثلة والنماذج التطبيقية للعمل الخيري؛ لإظهار أهميته في الدعوة إلى الله، واخترنا لذلك نماذج من السنة النبوية، وعند السلف الصالح قديما، فالدارس للسنة النبوية المطهرة والمطلع عليها يجدها حافلة بأنواع متعددة ونماذج متنوعة، وشواهد كثيرة في مجال العمل الخيري والدعوة إلى الله ﷻ، وفي هذا المطلب سنذكر نماذج من السنة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والتسليم، ومن حياة الصحابة ﷺ، وذلك كما يأتي:

- ففي جانب العطاء والإنفاق يروى أنس ﷺ: "أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَأَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ أَسْلَمُوا؛ فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطِي عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ، فَقَالَ أَنَسٌ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَ لِمَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يَسْلُمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا"<sup>(1)</sup>.

الظاهر من الحديث أنه لما كان الإنسان بطبعه يخاف الفقر ويخشى الفاقة أكد هذا الصحابي لقومه على جزالة عطاء النبي ﷺ، وأنه ينفق إنفاق من لا يخشى فقرا ولا فاقة، وجعل ذلك محفزا لقومه على الدخول في دين الله، وهذا الجانب وهو جانب الإنفاق والعطاء في سبيل الله، لما اجتمع مع مقام النبوة كان أعظم دافع لهؤلاء وغيرهم للدخول في دين الإسلام، قال الطيبي: "مقام ادِّعاء النبوة مع العطاء الجزيل يدل على وثوقه على من أرسله إلى دعوة الخلق، فإن من جبلة الإنسان خوف الفقر، كما قال الله تعالى: {الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ}، البقرة: 268"<sup>(2)</sup>.

1- الجامع الصحيح المسمى: "صحيح مسلم"، باب: ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط فقال: لا، وكثرة عطائه، رقم: (58-2312)، 4/1306.

2- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، للطيبي: 3703/12.

ومن الشواهد العملية في هذا الجانب ما رواه البخاري من حديث أنس رضي الله عنه قال: "قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وَعَلَيْهِ بَرْدٌ نُجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ مُجَذَّبُهُ جَذْبَةٌ شَدِيدَةٌ، حَتَّى نَظَرَتْ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرَّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَرُّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ"<sup>(1)</sup>. قال النووي رحمه الله: "فيه احتمال الجاهلين والإعراض عن مقابلتهم، ودفع السيئة بالحسنة، وإعطاء من يتألف قلبه، والعتو عن مرتكب كبيرة لا حد فيها بجمله، وإباحة الضحك عند الأمور التي يتعجب منها في العادة، وفيه كمال خلق رسول الله صلى الله عليه وآله وحلمه وصفحه الجميل"<sup>(2)</sup>؛ لذا قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله معلقاً على ذلك: "انظر إلى هذا الخلق الرفيع؛ لم يوبِّخه النبي صلى الله عليه وآله، ولم يضربه، ولم يكهر في وجهه، ولم يعبس؛ بل ضحك صلى الله عليه وآله، ومع هذا أمر له بعطاء، ... وهكذا ينبغي للإنسان أن يكون ذا سعة، وإذا اشتد الناس أن يسترخي هو"<sup>(3)</sup>.

فهذا النموذج مثال حي في جانب الدعوة يوضح لنا مدى اتصاف الداعية بأجل الأخلاق والآداب، التي منها الحلم والعتو والصفح، وتحمله للأذى، وصبره على من يريد دعوته إلى دين الله.

ومن أجل النماذج الدعوية وأعظمها مما ورد في السنة النبوية موقف النبي صلى الله عليه وآله من كفار مكة ومشركيها يوم أن دخلها فاتحاً منتصراً، فوقف أهلها حينها موقف الخائف الذليل المذنب، ينتظرون الجزاء تقتيلاً وتشريداً، فجاءهم عفواً وصفحاً جميلاً، بعد الذي فعلوه معه ومع صحابته الكرام، وقال لهم في عفوه العام عنهم قولته العظيمة الشهيرة: "اذهبوا فأتتم الطلقاء"، فكانت هذا العفو والحلم سبباً في دخول مشركي مكة والعرب في دين الله أفواجا، إلا من مات منهم على كفره قبل صدور هذا العفو الكريم<sup>(4)</sup>.

ومن النماذج المستفادة من حياة الصحابة رضي الله عنهم في الدعوة إلى الله ذلك الموقف العظيم للصديق أبي بكر رضي الله عنه عندما تكلم مسطحاً أثاثاً مع من تكلم من المنافقين في حق عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، في قصة الإفك الشهيرة، وكان حينها مسطحٌ رجلاً فقراً، يمدّه أبو

1- صحيح البخاري: باب ما كان النبي صلى الله عليه وآله يعطي المؤلفلة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، رقم: (3149)، 94/4.

2- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا النووي: 147/7.

3- شرح رياض الصالحين، للشيخ: محمد العثيمين، 606/3، 607.

4- ينظر: سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله والعلاقات الإنسانية منهاجاً وسيرة، لعبد العظيم المطعني: 170.

بكر ﷺ بعتية دائمة من المال، فأقسم أبو بكر أن لا ينفق على مسطح أبداً، فأنزل الله ﷻ قوله: { وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَيَلِصَفُحُوا أَلَّا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ }، النور: 22، فعتب الله على أبي بكر فيما أقسم عليه، فأثر ﷺ أن يكفر عن قسمه ذلك، وأن يعود إلى ما كان عليه من حسن المعاملة لمسطح، وأن يتجاوز حقه الشخصي، بالعفو والصفح عنه، وقد رتب الله على هذه النصيحة جزاء عظيماً بقوله ﷻ: { أَلَّا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ }؟! فكانت استجابة أبي بكر الصديق - ﷺ - هي: "بلى، والله نُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا، وَرَجِعَ لِلْإِنْفَاقِ عَلَىٰ مَسْطَحٍ" (1).

ومن أمثلة ذلك ما قام عثمان بن عفان ﷺ من تجهيز جيش العسرة، حيث أنفق ﷺ على إعداد هذه الجيش نفقة كبيرة لم يبلغها أحد غيره، فقد ذكر ابن هشام: "أن عثمان بن عفان أنفق في جيش العسرة في غزوة تبوك ألف دينار، فقال رسول الله ﷺ: اللهم؛ ارض عن عثمان؛ فإنني عنه راض" (2).

وجاء عند الترمذي من حديث عبد الرحمن بن سمرة قال: "جاء عثمان إلى النبي ﷺ بألف دينار... في كفه حين جهز جيش العسرة فنثرها في حجره، قال عبد الرحمن فرأيت النبي ﷺ يقلبها في حجره، ويقول: ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم. مرتين" (3).

ولم يقف الإنفاق في صدر الأول للدعوة الإسلامية عند تقديم الصحابة لشيء من أموالهم في سبيل الله، بل تعداه إلى تحفير بعضهم إلى التسابق في فعل الخير، والسعي إلى نيل رضا الله، فعندما أراد النبي ﷺ أن يبعث بعثاً قام في أصحابه فقال ﷺ: "تصدقوا؛ فإنني أريد أن أبعث بعثاً، فجاء عبد الرحمن بن عوف فقال: يا رسول الله عندي أربعة آلاف: ألفين أقرضهما ربي، وألفين أمسكهما لعيالي، فقال: بارك الله لك فيما أعطيت وبارك لك فيما أمسكت" (4)، هذا الإنفاق العلي هو الذي شجع الصحابة الكرام ﷺ، فتسابقوا في الإنفاق

1- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي: 486/5.

2- السيرة النبوية، لابن هشام: 518/2.

3- سنن الترمذي، باب: في مناقب عثمان بن عفان ﷺ، رقم: (3701)، 626/5.

4- مسند البزار: المسمى: "البحر الزخار"، مسند أبي حمزة أي بن مالك: 234/15.

في سبيل الله، فجاه عمر رضي الله عنه بنصف ماله، ثم جاء أبو بكر رضي الله عنه بمال كثير، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم:  
"ما خلفت وراءك لأهلك يا أبا بكر؟ فقال: خلفت لهم الله ورسوله"<sup>(1)</sup>.

ولا يقف تقديم النفع والخير والمعروف عند المسلمين، بل يتعداهم إلى غيرهم؛ ترغيباً لهم في دين الله، وقياماً نحوهم بالواجب الإنساني، الذين يجمعنا بهم، ووفاء لهم إذا كانوا من أهل الذمة، فالله صلى الله عليه وسلم يقول: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}، الممتحنة: 8، وهذا ما نجده جلياً في قصة عمر الخطاب رضي الله عنه، مع العجوز اليهودي الفقير، ففيها خير شاهد، وأعظم دليل، تذكر الأخبار أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كتب إلى واليه على البصرة عدي بن أرطاة يوصيه بقوله: "أما بعد: فإن الله سبحانه إنما أمر أن تؤخذ الجزية ممن رغب عن الإسلام، واختار الكفر عتياً وخسرانا مبيناً، فضع الجزية على من أطاق حملها وخلّ بينهم وبين عمارة الأرض، فإن في ذلك صلاحاً لمعاشر المسلمين وقوة على عدوهم، ثم انظر من قبلك من أهل الذمة، قد كبرت سنه، وضعفت قوته، وولت عنه المكاسب، فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه .. وذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه مر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال: ما أنصفناك، أن كنا أخذنا منك الجزية في شببتك، ثم ضيعناك في كبرك، قال: ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه"<sup>(2)</sup>.

وهكذا يظهر جلياً ذلك التنوع والتعدد في أعمال الخير في عهد النبوة وفي عصر الصحابة الكرام ومن جاء بعدهم من السلف؛ خدمة لدين الله، ونشراً لدعوة الحق؛ لتستمر هذه الدعوة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين.

المطلب الرابع: تطبيقات معاصرة للعمل الخيري في مجال الدعوة: "وقف المحجوب:  
أتمودجا":

يعد الوقف من أعظم أنواع العمل الخيري، فهو أحد الروافد التي تدعم الدعوة إلى الله، وتعين الداعية على أداء رسالته في نشر دين الله، وهو من الأعمال التي يجري ثوابها ويستمر حتى بعد موت صاحبها.

1- ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر: 332/8.

2- أحكام أهل الذمة، للإمام ابن قيم الجوزية: 144.

وأصل الوقف ما رواه البخاري عن ابن عمر رضی الله عنهما: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْرٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمُرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْرٍ، لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: "إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا"، قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يَبَاعُ، وَلَا يُوَهَّبُ، وَلَا يُوْرَثُ، وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَيَطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ<sup>(1)</sup>.

ومن هنا اعتنى الأئمة والفقهاء بهذا الجانب، وخصصوا له أبواباً في كتب الفقه، ووضعوا الشروط والضوابط التي تحفظه وتحميه من الضياع أو التصرف في عوائده في غير ما حبست لإجله، ومن هذه الضوابط أن يُنفق ريع الوقف على حسب ما اشترط المحبس متى كان موافقا للشرع، حتى قال الفقهاء: "شَرَطُ الْوَاقِفِ كَنْصِ الشَّارِعِ"، والمعنى: أن كل ما يشترطه المحبس ويقع الحبس على اشتراطه - متى كان سائغا شرعا - فهو نافذ وماضٍ لا يغير ولا يبدل<sup>(2)</sup>، يقول ابن عاصم في تحفة الحكام:

وَكُلُّ مَا يَشْتَرِطُ الْمُحْبِسُ . . . مِنْ سَائِغٍ شَرَعًا عَلَيْهِ الْحُبْسُ<sup>(3)</sup>

وعلى نهج سلفنا الصالح سار الخلف من بعدهم، فاهتموا بالأحباس، ووقفوا العقارات والأراضي والممتلكات ابتغاء الأجر والثواب؛ حرصا منهم على تطبيق هذه السنة والمداومة عليها، إذ إن التحبيس باب من أبواب الخير، التي حث النبي ﷺ أصحابه عليها؛ لما فيه من كثير النفع والخير لعموم المسلمين.

ولما كان أصل منشأ الزوايا في بلاد المغرب العربي وهدفها هو الدعوة إلى الله، من خلال: "تعليم كتابه العزيز، وسنة رسوله ﷺ، وتوجيه الناس إلى طريق الحق والرشاد، ومحاربة العقائد والعادات الفاسدة، ومواجهة الحملات الصليبية التي كانت تستهدف الدين، وهذه الأعمال الخيرية بطبيعتها محتاجة إلى الدعم المادي، اتجه الناس إلى تحبيس كثير من

1- صحيح البخاري: باب: الشروط في الوقف، رقم: (2737)، 199/3.

2- ينظر: البهجة في شرح التحفة، للتسولي: 376/2.

3- تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، لابن عاصم: 86.

أملاكهم على هذه الزوايا، منذ تأسيسها؛ رجاء ثواب الله وعظيم أجره، وإسهاما منهم في أعمال الخير والبر، وسعيا إلى إنجاح الرسالة الدعوية لهذه المؤسسات العلمية الأهلية.

ومن بين هذه الزوايا في البلاد الليبية زاوية الشيخ إبراهيم المحجوب بمدينة مصراتة التي تأسست سنة: 742هـ، فقد كان لها دور بارز في الدعوة إلى الله ﷻ، ونشر العلوم الدينية بين أبناء المسلمين، وقد نجحت في أداء رسالتها، بتوفيق من الله، ثم بفضل تلك الأحباس التي كان يُنفق ريعها على هذه الزاوية.

يقول الشيخ محمد بن محمد بن بركة أحد أعلام هذه الزاوية في القرن الثالث عشر الهجري، متحدثا عنها: "جاورت بالزاوية - يعني: زاوية المحجوب - عدة سنين؛ لإقراء العلم بها، وأن للزاوية أحباسا كثيرة، تُصرف غلتها على مصالح الزاوية، مثل: البنيان، والأفرشة، والإمام، ومعلمي القرآن، ومدرسي الفقه، ونفقة الطلبة المجاورين، وضيافة المارين إلى الحج، وأبناء السبيل"، وأوضح أن أحباس هذه الزاوية قد حررها الملوك السابقون من إعطاء (اللزمة)<sup>(1)</sup>؛ وذلك احتراما منهم لأحباسها وأوقافها؛ لكون غلتها تصرف في سبيل الله<sup>(2)</sup>.

والمأمل في هذا النص وغيره يظهر له جليا ذلك الدور الدعوي الكبير الذي كانت ولا تزال تؤديه أوقاف هذه الزاوية وأحباسها، إذ إن عوائدها تصرف في خدمة الدعوة إلى الله، متمثلة في:

- تحفيظ القرآن الكريم، وتعليم السنة المطهرة، وتدريس العلوم الشرعية، والقيام بمهام الوعظ والإرشاد.

- تشجيع الطلاب الدارسين بها، وبخاصة المقيمون منهم لطلب العلم من خلال الإنفاق عليهم.  
- الصرف على احتياجات المسجد من: صيانة وفرش وإضاءة ولوازم تنظيف وطيب وغيرها.  
- الاهتمام بالقائمين على المسجد من: إمام ومؤذن وخطيب وواعظ، ومدرس، بصرف مرتباتهم.

1- "اللزمة والزمّة": الضريبة والحماية والإتاوة، وهي أنواع منها ما يفرض زمن الحرب بصورة استثنائية عند إرسال الجيوش للمعارك، ومنها: لزمة النخيل عند العرب، وقدرها عشرة سنتات لكل قدم من الأشجار، واللزمة أيضا: دفع أربعين سنتا لكل قدم مربع من بستان التمر. ينظر: تكملة المعاجم العربية، لربنهارت بترآن دوزي،: 230/9. والمقصود بها هنا: الضريبة التي فرضت آنذاك على الأحباس والأملاك الخاصة.

2- زاوية المحجوب تاريخ وأصالة، للجنة جمع التراث بالمحجوب: 13.

- إكرام الضيوف المارين بها، القاصدين إلى أداء فريضة الحج، أو العمرة، وأبناء السبيل وغيرهم.

يضاف إلى ذلك أدوار أخرى كانت تقوم بها هذا الأقباس، مثل: مساعدة الفقراء والمحتاجين، والإعانة في حملات الإغاثة وغيرها، وكلها من الأعمال الخيرية التي تُخدم الدعوة، وتُسهم في إنجاحها.

وتتميز هذه الزاوية بالخدمات والأعمال الخيرية وتوافرها بها جعلتها محط أنظار طلاب العلم من كل ناحية؛ ودفعتهم لتكون مقصداً لهم، ينهلون منها العلوم والمعارف، هذا ما وضحه الشيخ: محمد ميلود الأصيبي أحد خريجي هذه الزاوية متحدثاً عنها وعن كيفية الاهتمام بالطلاب الدارسين بها بقوله: "بدأت تعليمي في زاوية عبد السلام الأسمر بزلتين، ونظراً لوجود بعض الطلبة من بلدي "الأصابعة" يدرسون بزاوية المحجوب بمصراتة قررت الالتحاق بهم، وكانت ظروف الإقامة بزاوية المحجوب أفضل من غيرها؛ حيث كانت تُقدّم لنا الزاوية وجبة أكلٍ رئيسية، إضافة إلى تخصيص خلوة للإقامة"<sup>(1)</sup>.

وأكد عليه الأديب: علي مصطفى المصراقي في معرض حديثه عن المجاهد البطل: سعدون السويحلي، أحد خريجي هذه الزاوية بالقول: "كما درّس بـ"مدرسة زاوية المحجوب"، تلك المدرسة الدينية التي كانت تعج بطلاب العلم من أبناء مصراتة، والبلدان الأخرى، من الدواخل: من الساحل والبادية"<sup>(2)</sup>.

وقد أسهمت هذه الأعمال الخيرية في اضطلاع هذه الزاوية بدور ريادي في التأسيس العلمي، والتأهيل المعرفي للطلاب الدارسين لها؛ ليصبحوا فيما بعد علماء ودعاةً يقومون بدورهم في الدعوة إلى الله ﷻ على علم وبصيرة. وتاريخ هذه الزاوية الذي يقارب السبعة قرون أكبر شاهد على ذلك، فهو حافلٌ بأجيال الخريجين من العلماء والمشايخ والدعاة، الذين قاموا بواجبهم الدعوي، وكان لهم دور بارز، وأثر كبير داخل البلاد الليبية وخارجها.

هذا ما بينه الشيخ الأصيبي خريج هذه الزاوية، وأحد الدعاة الذين درّسوا بالقطر التونسي الشقيق، في إطار حديثه عن الزاوية ودور خريجها في جانب الدعوة، بقوله: "ومن الزوايا المهمة في ليبيا زاويتا: (المحجوب، بمصراتة، وعبد السلام الأسمر، بزلتين)، وقد لعبت هاتان الزاويتان

1- المهاجرون الليبيون بالبلاد التونسية، لإبراهيم أبي القاسم: 285.

2- ينظر: سعدون البطل الشهيد، لعل المصراقي: 26.

دورا مهما في تخرّيج فقهاء يحفظون القرآن والفقهاء، فإن خريجي الزوايا أشباه مبشرين، ينتقلون في الجبال والصحارى، يقومون بالتعليم في الكتائب، والوعظ والإرشاد في الجوامع، وكان لخريجي هاتين الزاويتين إشعاع بالبلاد التونسية<sup>(1)</sup>.

ومما تنبغى الإشارة إليه في هذا المقام أن الاهتمام بالأوقاف الخيرية والاستثمارها في جانب الدعوة يترتب عليه في المستقبل - كما ترتب عليه في الماضي - اهتمام بمجالات الدعوة والوعظ والإرشاد والتعليم؛ إذ الأوقاف الخيرية الإسلامية هي قمة العمل الخيري التطوعي الدعوي، وأن الإسلام بتشريعه لهذا النوع من أعمال الخير والبر والأوقاف الخيرية يفتح المجال أمام الراغبين في الدعوة إلى الله على مختلف المستويات؛ ليسهموا بذلك في أجل الأعمال وأفضلها، إنها الدعوة إلى دين الله وهداية الخلق إلى صراط الله المستقيم، ويكفي المسلم ما حث عليه رسول الله ﷺ، ففي الحديث عن سهل بن سعد رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله يقول يوم خيبر: "لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَمَأْمُورٌ بِرَجُونِ لَدَيْكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَعَدُوا وَكَلَهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى، فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيٌّ؟ فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَمَرَ فَدُعِيَ لَهُ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ، فَقَالَ: نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، فَقَالَ: عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ"<sup>(2)</sup>، فكم هو جميل أن يشعر الإنسان المسلم بأنه يخدم دينه ويدافع عن عقيدته، وأنه يساعد الآخرين ويخفف عنهم الآلام؛ ليكون م، اهل البر والخير والمعروف الذين قال الله فيهم: {لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ}، البقرة: 177.

هذا،، والله أعلم وأحكم.

#### الخاتمة:

بعد هذه الدراسة المتواضعة لموضوع: "العمل الخيري، وتطبيقاته في مجال الدعوة إلى الله صلى الله عليه وآله"، توصل البحث إلى جملة من النتائج، أهمها:

- أن العمل الخيري الذي غالبا ما يُسمى بالعمل الصالح هو من أهم الأسس التي تقوم

1- المهاجرون الليبيون بالبلاد التونسية لإبراهيم أحمد أبي القاسم: 84، 85.

2- صحيح البخاري: باب: من انتظر حتى تدفن، رقم: (2942)، 4/47.

عليها الدعوة إلى الله تعالى، وأنه ذو أبعاد متعددة، منها ما هو مادي، ومنها ما هو معنوي، ومنه الخاص، والعام.

- أن الأعمال الخيرية المشروعة سبب في توطيد العلائق بين الناس، وفي زيادة الود والمحبة بينهم.

- لا بد للداعية من الالتزام بالضوابط الشرعية التي نص عليها الشرع الحكيم في العمل، من: إخلاص لله، ومتابعة للسنة، ومداومة على العمل واستمرار عليه؛ حتى يكون مثمرا، وتكون الدعوة ناجحة.

- اقتفاء أثر السلف الصالح، ودراسة حياتهم وسيرهم؛ للاستفادة منهم في المجالات التطبيقية العملية في باب الدعوة إلى الله تعالى، وأن يكون السعي إلى تحقيق هدف الدعوة هو الغاية من العمل الخيري.

- استثمار كل الطاقات والموارد والإمكانات في مجال العمل الخيري، لاسيما المادي منها.

- أن العمل الخيري لا يقاس بالكم أو العدد، بل بما يعود به من النفع على المجتمع والأمة بأسرها.

- السعي إلى نشر مفهوم العمل الخيري، وبيان أبعاده، وفوائده؛ لتحفيز الناس على القيام به، وختاما فما كان في هذا البحث من توفيق ونجاح فمن الله تعالى، وما كان من تقصير أو نقص فمن نفسي والشيطان، والله أسأل أن يوفقنا إلى كل خير وأن يعيننا عليه، فإنه خير مأمول، وأعظم مسؤول. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين.

#### المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم الكوفي.

1. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان، (ت: 354هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ط: 1، 1408هـ، 1988م.

2. أحكام أهل الذمة، لشمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: 751هـ)، تحقيق: يوسف البكري، شاكر العاروري، رمادى للنشر، الدمام، ط: 1، 1418هـ،

- 1997م.
3. الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، لزين الدين بن إبراهيم، ابن نجيم المصري، (ت: 970هـ)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان، ط: 1: 1419هـ، 1999م.
  4. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن الجكني الشنقيطي، (ت: 1393هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت: لبنان، 1415هـ، 1995م.
  5. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، (ت: 728هـ)، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت: لبنان، ط: 7، 1419هـ، 1999م.
  6. أوضح التفاسير، لمحمد محمد عبد اللطيف بن الخطيب، (ت: 1402هـ)، المطبعة المصرية ومكبتها، ط: 6، 1383هـ، 1964م.
  7. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، لجابر بن موسى بن عبد القادر "أبي بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: 5، 1424هـ، 2003م.
  8. البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، لأبي العباس أحمد بن محمد بن عجيبة، (ت: 1224هـ)، تحقيق: أحمد عبد الله القرشي، القاهرة: 1419هـ.
  9. البهجة في شرح التحفة، لعلي بن عبد السلام التسولي، (ت: 1258هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط: 1، 1418هـ، 1998م.
  10. التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن محمد بن عاشور، (ت: 1393هـ)، دار سخون للنشر والتوزيع، تونس: 1997م.
  11. تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، محمد بن محمد بن محمد بن عاصم القيسي، (ت: 829هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام محمد، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط: 1، 1432هـ، 2011م.
  12. تفسير القرآن الكريم، لشمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت:

- 751هـ)، تحقيق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط: 1، 1410هـ.
13. تكملة المعاجم العربية، لرينهارت بيتر آن دوزي، (ت: 1300هـ)، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمد سليم النعيمي وآخرين: 1979م، 2009م، ط: 1، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية.
14. الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لصالح بن عبد السميع الآبي الأزهري (ت: 1335هـ)، المكتبة الثقافية، بيروت.
15. الجامع الكبير: "سنن الترمذي"، لمحمد بن عيسى بن سورة، أبي عيسى الترمذي، (ت: 279هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت: 1998م.
16. الجامع المسند الصحيح المختصر: "صحيح البخاري"، لمحمد بن إسماعيل، أبي عبد الله البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، ط: 1، 1422هـ.
17. روائع التفسير، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، (ت: 795هـ)، جمع وترتيب: أبي معاذ طارق بن عوض الله، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية ط: 1، 1422هـ، 2001م.
18. زاوية المحجوب تاريخ وأصالة، إعداد: لجنة جمع التراث بمنارة المحجوب: 1999م.
19. سعدون البطل الشهيد، لعلي مصطفى المصري، المنشأة العامة للنشر والتوزيع، طرابلس، ط: 3، 1985م.
20. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، (المتوفى: 279هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر ط: 2، 1395هـ، 1975م.
21. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد السجستاني، (ت: 275هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا: بيروت.
22. السنن الصغير، لأحمد بن الحسين بن موسى، أبي بكر البيهقي، (ت: 458هـ)،

- تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان، ط: 1، 1410هـ، 1989م.
23. سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت: 273هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، دار الرسالة العالمية، ط: 1، 1430هـ، 2009م.
24. سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله والعلاقات الإنسانية: منهاجا وسيرة، لعبد العظيم إبراهيم المطعني، (ت: 1429هـ)، مكتبة وهبة، ط: 1، 1414هـ، 1993م.
25. السيرة النبوية، لجمال الدين عبد الملك بن هشام المعافري، (ت: 213هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: 2، 1375هـ، 1955م.
26. شرح رياض الصالحين، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: 1421هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض: 1426هـ.
27. شرح سنن أبي داود، لعبد المحسن العباد، (المكتبة الشاملة).
28. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، "الكاشف عن حقائق السنن"، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، (ت: 743هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، مكتبة: نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة: الرياض، ط: 1، 1417هـ، 1997م.
29. شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1410هـ.
30. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعلق عليه العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز دار المعرفة، بيروت: 1379هـ.
31. مسند البزار المشهور ب"اسم البحر الزخار"، لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكي، المعروف بالبزار، (ت: 292هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: 1.

32. مسند الشاميين، لسليمان بن أحمد بن أيوب، أبي القاسم الطبراني، (ت: 360هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1405هـ، 1984م.
33. المسند الصحيح: "صحيح مسلم"، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
34. المسند، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة ط: 2، 1420هـ، 1999م.
35. مسند الموطأ، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله، الجوهري، (ت: 381هـ)، تحقيق: لطفي بن محمد، طه بن علي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1997م.
36. مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى، دار المغني، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1427هـ، 2006م.
37. المعجم الأوسط، لسليمان بن أحمد اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (ت: 360هـ) تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة.
38. المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد، الراغب الأصفهاني، (ت: 502هـ)، تحقيق: صفوان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط: 1، 1412هـ.
39. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 2، 1392هـ.
40. المهاجرون الليبيون بالبلاد التونسية، لإبراهيم أحمد أبي القاسم، الناشر: مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله للنشر والتوزيع: 1992م.
41. الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، لمحمد صدقي بن أحمد، أبي الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت: لبنان، ط: 1، 1416هـ، 1996م.